

بلاغ

للمقرر العام لمجلس المنافسة حول عمليات زيارة وحجز فجائية في سوق الأعلاف المركبة الموجهة لقطاع الدواجن والأسواق المرتبطة بها

الرباط، في 5 دجنبر 2025 – قامت مصالح التحقيق والبحث لدى مجلس المنافسة، يوم 4 دجنبر 2025، بعمليات زيارة فجائية وحجز، متزامنة لدى خمسة فاعلين في السوق الوطنية للأعلاف المركبة الموجهة لقطاع الدواجن والأسواق المرتبطة بها، لاسيما سوق الكتاكيت، وذلك بناء على شهادات ممارسات منافية للمنافسة في الأسواق المذكورة.

وقد تمت عمليات الزيارة والحجز المذكورة بترخيص من السيد وكيل الملك، وبمؤازرة ضباط من الفرقة الوطنية للشرطة القضائية المعيّنين لحضور أعمال الزيارة والحجز، طبقا لأحكام المادة 72 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تعديله وتتميمه.

وتجدر الإشارة في هذه المرحلة، إلى أن إنجاز العمليات المذكورة، لا يعني قيام ووجود الممارسات المنافية للمنافسة المشتبه فيها أو ثبوت مسؤولية الفاعلين المعيّنين في ارتكابها. ويبقى للهيئات التداولية للمجلس وحدها صلاحية البت في الممارسات المذكورة في حال ثبوتها، بعد إجراء تحقيق معمق في الموضوع وفق مسطرة تواجبيه في احترام تام لحقوق الدفاع.

ونظرا لاعتبارات مرتبطة باحترام حقوق دفاع الفاعلين الذين تمت زيارتهم، لن يقوم مجلس المنافسة، في الوقت الراهن، بالإدلاء بأي تعليق حول هويتهم أو الممارسات موضوع عمليات الزيارة والحجز.

وللتذكير، يتوفر مجلس المنافسة، طبقا لأحكام المادة 16 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تعديله وتتميمه، على مصالح للبحث والتحقيق تقوم بإجراء التحريات والتحقيقات اللازمة تطبيقا لأحكام قانون حرية الأسعار والمنافسة المتعلقة بالممارسات المنافية للمنافسة ومراقبة عمليات التركيز الاقتصادي.

وفي هذا السياق، تعتبر عمليات الزيارة الفجائية والحجز، التي تنظمها المادة 72 المذكورة أعلاه، أداة بحث وتحقيق تتيح جمع الأدلة والمعلومات اللازمة للتحقيق في عين المكان، بخصوص القضايا المرتبطة بالممارسات المنافية للمنافسة أو عدم تبليغ مجلس المنافسة بعمليات التركيز الاقتصادي.